

قرار وزاري رقم 514 لعام 2002

وزير الإدارة المحلية

بناء على أحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 المعدل ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم 2297 لعام 1971 المعدلة .

والمرسوم التنظيمي رقم 2680 لعام 1977 .

ومحضر اللجنة رقم 19/64/د تاريخ 17/6/2002 المنصوص في المادة /3/ من المرسوم التنظيمي رقم /2680/ لعام 1977 .

يقرر ما يلي :

مادة 1- يضاف بند تحت رقم /17/ إلى المادة الأولى من القرار رقم 493/ن تاريخ 4/11/1986 المتضمن الشروط الواجب توافرها في المشاحم نصف الآلية والآلية كما يلي:

17- يمكن إنشاء المفاصل والمشاحم من المظلات المعدنية المغطاة بالقرميد والجدران الزجاجية .

مادة 2- يتوجب على أصحاب المفاصل والمشاحم من المظلات المعدنية المغطاة بالقرميد والجدران الزجاجية القائمة قبل نفاذ هذا القرار تسوية أوضاعها وفق أحكامه خلال مدة /سنة/ من تاريخ نفاذه .

مادة 3- ينشر هذا القرار ويبلغ من يلزم لتنفيذه .